

## الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 102 | % ( 56 - ص ) ثم المناولة حيث قرنت % إجازة صحت وإلا بطلت ( % | | ( ش )  
( : أى هذا هو القسم الرابع وهو ' المناولة ' وهى أعلى الإجازات وإن أوهم | التعبير بتم  
خلافه لما فيها من التعيين ، والتشخيص بحيث سوى بينهما وبين القراءة على | الشيخ غير  
واحد من الأئمة فى التسمية إذ سموها عرضا وحينئذ فينبغى التمييز بأن يقال فى | هذه عوض  
المناولة ، وفى ذلك عرض القراءة والصحيح أنها منحة عن السماع | والقراءة ، وقيل : هى  
فى القوة كالسماع ومن صورها أن يدفع إليه الشيخ أصل سماعه | أو فرعا مقابلا عليه ، وكذا  
أن يناوله الطالب سماعه ، فيتأمله ، وهو عارف به ، ثم يناوله | الطالب ويقول له فى  
الصورتين : هذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه عنى ، أو أجزت لك |